



19 ربيع الأول 1432
23 فبراير 2011

مذكرة رقم : 25

**إلى
السيدات والسادة
مديرتي و مديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
نائبات و نواب الوزارة
مديري مراكز الأقسام التحضيرية للمدارس و المعاهد العليا**

الموضوع: تنظيم العمليات المتعلقة بالانتقال أو بتكرار السنة الثانية أو بولوج أقسام *MP، الخاصة بتلميذات وبتلاميذ الأقسام التحضيرية للمدارس والمعاهد العليا التي تحتضنها المؤسسات العمومية.

المرجع: قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحر العلمى رقم 455.02 الصادر في 17 من جمادى الأولى 1425 (5 يوليو 2004) في شأن الأقسام التحضيرية للمدارس والمعاهد العليا، كما تم تنميته بقرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحر العلمى رقم 2518.07 الصادر في 8 ذي القعدة 1428 (19 نونبر 2007).

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله،

وبعد، في إطار تنظيم العمليات المشار إليها في الموضوع أعلاه والخاصة بتلميذات وبتلاميذ الأقسام التحضيرية للمدارس والمعاهد العليا التي تحتضنها المؤسسات العمومية، وسعيا إلى الرفع المستمر من جودة التكوين بهذه الأقسام وذلك بتأمين التلميذات والتلاميذ المتفوقين من متابعة دراستهم في ظروف تفضيلية، تمكنهم من تحسين نتائجهم، وتوفير لهم شروط المنافسة الضرورية من أجل تهيئ مباريات ولوج مختلف المدارس والمعاهد العليا، واحتلال المراتب المرموقة بها، يشرفني إخباركم بأن هذه العمليات ستتم وفقا للترتيبات التالية.

1. بالنسبة لتلاميذ السنة الأولى

طبقا للمادة 6 من قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي و تكوين الأطر و البحر العلمى المشار إليه في المرجع أعلاه، يلج السنة الأولى من الأقسام التحضيرية للمدارس والمعاهد العليا المترشحون المقبولون بعد انتقاء يعتمد على دراسة الملفات من لدن لجنة الانتقاء المحلية، المكونة من مدير المؤسسة رئيسا وثلاث (3) أساتذة على الأقل للمسلك المطلوب كأعضاء، المنصوص عليها في المادة 8 من نفس القرار؛ و تتم عملية الانتقاء حسب مناطق الاستقطاب، خاصة بكل مسلك و كل مؤسسة محتضنة للأقسام التحضيرية، تحدها المذكرة الوزارية المنظمة لهذه العملية.

لهذا، وضمانا لمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين مختلف المترشحين، فإن تغيير المؤسسة غير ممكن حيث أن تسجيل المترشح بالمؤسسة التي تم انتقاء بها لا يعطيه حق التسجيل بمؤسسة أخرى.

2. بالنسبة لتلاميذ السنة الثانية

- بالنسبة للتلاميذ المنقلين من السنة الأولى إلى السنة الثانية
يمكن لهؤلاء التلاميذ أن يتقدموا بطلب الانتقال إلى مؤسسة أخرى لمتابعة الدراسة في نفس المسلك الذي ينتمون إليه.
و يتكون ملف الترشيح من الوثائق المبينة في الفقرة 1.2 أسفله.

- بالنسبة لتلاميذ السنة الثانية الراغبين في إعادة التسجيل

يمكن لتلاميذ السنة الثانية من الأقسام التحضيرية، بما فيهم تلاميذ أقسام *MP الراغبين في إعادة التسجيل بقسم MP، الذين لم يتم إقصاؤهم من طرف مجلس قسمهم خلال شهر يونيو من إمكانية تكرار هذا المستوى (المذكورة 73 الخاصة بتكرار السنة الثانية من الأقسام التحضيرية المؤرخة ب 18 يونيو 2001)، أن يضعوا طلباتهم في كل مؤسسة يرغبون في متابعة الدراسة بها في نفس المسلك الذي ينتمون إليه. و يتكون ملف الترشيح من الوثائق المبينة في الفقرة 1.2 أسفله.

1.2 مسطرة الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب خطي من أجل الانتقال و/أو التكرار؛
- رسالة تحفيز يشرح فيها المترشح أسباب رغبته في الانتقال و/أو التكرار؛
- نسخ من بيانات النقط المحصل عليها بالأقسام التحضيرية، مصادق عليها من طرف المؤسسة الأصلية؛
- بطاقة المعلومات الخاصة بالمترشح (مرفق رقم 1)، معبئة استنادا إلى ملفه المدرسي ومختومة من طرف إدارة المؤسسة الأصلية؛
- بطاقة المعلومات الخاصة بنتائج المترشح (مرفق رقم 2)، مصادق عليها من طرف إدارة المؤسسة الأصلية.

و ترسل ملفات الترشيح عبر البريد إلى المؤسسات المرغوب في الالتحاق بها وذلك قبل **06 شتنبر**؛ كما يمكن للمعنيين بالأمر إيداع ملفاتهم مباشرة بالمؤسسات المستقبلية داخل الأجل المحددة.

2.2 دراسة الملفات والإعلان عن النتائج

تتم دراسة ملفات الترشيح من لدن مجلس القسم، الذي يعقد بصفة استثنائية خلال شهر شتنبر من كل سنة، بعد اجتماع الدخول المدرسي بحضور جميع أساتذة السنة الثانية للمؤسسة المستقبلية، حسب كل مسلك ؛ ويتم الإعلان عن النتائج النهائية قبل الانطلاق الفعلي للدراسة بالأقسام التحضيرية لتمكين التلاميذ المنتقلين من الالتحاق بمؤسساتهم في الأجل المحددة.

خلال هذا الاجتماع تتم دراسة الطلبات وترتيبها حسب الأولوية والاستحقاق، وتحدد لائحة رئيسية بعدد المقاعد المتوفرة، وفق ما تسمح به الخريطة المدرسية، وأخرى للانتظار، مختومة من طرف مدير المؤسسة، وموقعة من طرف جميع أعضاء المجلس، و يتم تحرير تقرير، يوقعه أعضاء المجلس، يضم العناصر التالية:

- عدد المقاعد المتوفرة؛
 - عدد الملفات التي تمت دراستها؛
 - عدد الطلبات التي تمت تليبيتها؛
 - عدد الطلبات المرفوضة مع ضرورة تعليل أسباب كل رفض.
- و يتم الإعلان عن النتائج مباشرة بعد الانتهاء من الاجتماع؛ وتعتبر قرارات هذا المجلس نهائية و لا رجعة فيها.

3. مسطرة ولوج أقسام السنة الثانية *MP

تعتبر أقسام السنة الثانية *MP أقساما من مسلك الرياضيات والفيزياء، يلجها تلميذات وتلاميذ السنة الأولى المتفوقون الذين تابعوا دراستهم بقسم الرياضيات والفيزياء و علوم المهندس (MPSI)؛ ويحدد العدد الأقصى للتلاميذ بكل قسم للسنة الثانية *MP في 30 تلميذة وتلميذا.

تحدد سنويا، برسالة وزارية، المؤسسات المحتضنة لأقسام السنة الثانية *MP على الصعيد الوطني وكذا الخريطة المدرسية لهذه الأقسام.

تخصص % 50 من مقاعد كل قسم *MP للتلميذات والتلاميذ المتفوقين الذين ينتمون للمؤسسة المحتضنة لهذا القسم، وتوضع المقاعد المتبقية للتباري بين جميع تلميذات وتلاميذ مختلف مؤسسات الأقسام التحضيرية العمومية، بما فيها تلميذات وتلاميذ المؤسسة المحتضنة. وبصفة استثنائية يمكن لمجلس القسم، إذا كان يرى في ذلك مصلحة، أن يخصص عددا من المقاعد المتبقية للتلميذات والتلاميذ الراغبين في التكرار سواء تابعوا دراستهم بقسم السنة الثانية *MP أو MP؛ و في جميع الأحيان لا يمكن أن يتجاوز هذا العدد أربعة (4) مقاعد.

1.3 مسطرة الترشيح

بالنسبة لكل مؤسسة تتوفر على قسم *MP، يتم انتقاء التلميذات والتلاميذ لولوج هذا القسم من طرف مجلس كل قسم من أقسام السنة الأولى، رياضيات وفيزياء و علوم المهندس، وذلك في حدود 50 % من مقاعد قسم *MP؛ وتوضع المقاعد المتبقية في كل قسم *MP قصد التباري؛ ويتم انتقاء التلميذات والتلاميذ من طرف مجلس هذا القسم بعد وضع ملف للترشيح يتكون من الوثائق التالية :

- طلب خطي للتسجيل بقسم *MP؛
- رسالة تحفيز يشرح فيها المترشح أسباب رغبته في متابعة دراسته بقسم *MP؛
- نسخ من بيانات النقط المحصل عليها بالأقسام التحضيرية، مصادق عليها من طرف المؤسسة الأصلية؛
- بطاقة المعلومات الخاصة بالمترشح (مرفق رقم 1)، معبئة استنادا إلى ملفه المدرسي ومختومة من طرف إدارة المؤسسة الأصلية؛
- بطاقة المعلومات الخاصة بنتائج المترشح (مرفق رقم 2)، مصادق عليها من طرف إدارة المؤسسة الأصلية.

و ترسل ملفات الترشيح عبر البريد إلى المؤسسات المحتضنة لأقسام *MP المرغوب في الالتحاق بها وذلك قبل 06 شتنبر؛ كما يمكن للمعنيين بالأمر إيداع ملفاتهم مباشرة بالمؤسسات المستقبلة داخل الأجل المحددة.

2.3 دراسة الملفات و إعلان النتائج

تتم دراسة ملفات الترشيح من لدن مجلس قسم *MP، الذي يعقد بصفة استثنائية خلال شهر شتنبر من كل سنة، بعد اجتماع الدخول المدرسي بحضور جميع أساتذة القسم ؛ ويتم الإعلان عن النتائج النهائية قبل الانطلاق الفعلي للدراسة بالأقسام التحضيرية لتمكين التلميذات والتلاميذ المقبولين بهذا القسم من الالتحاق به في الأجل المحددة.

خلال هذا الاجتماع تتم دراسة الطلبات وترتيبها حسب الاستحقاق، ويتم تحديد لائحة رئيسية بعدد المقاعد المتوفرة، وأخري للانتظار، مختومة من طرف مدير المؤسسة، وموقعة من طرف جميع أعضاء المجلس، و يتم تحرير تقرير، يوقعه جميع أعضاء المجلس، يضم العناصر التالية :

- عدد المقاعد المتوفرة؛
 - عدد الملفات التي تمت دراستها؛
 - عدد الطلبات التي تمت تليبيتها؛
 - عدد الطلبات المرفوضة مع ضرورة تعليل أسباب كل رفض.
- ويتم الإعلان عن النتائج مباشرة بعد الانتهاء من عملية الانتقاء؛ وتعتبر قرارات هذه المجالس نهائية و لا رجعة فيها.

4. تسجيل التلميذات والتلاميذ المنتقلين وتحويل ملفاتهم الأصلية

بعد الإعلان عن النتائج الخاصة بهذه العملية، ومن أجل تمكين التلميذات والتلاميذ المنتقلين من التسجيل بالمؤسسة المستقبلة، تقوم المؤسسة الأم بتسليم الشهادة الأصلية للبيكالوريا للمعني بالأمر (أو ولي أمره) قصد تسليمها إلى المؤسسة المستقبلة خلال عملية التسجيل؛ ويتم تحويل الملف الأصلي لكل تلميذ(ة) منقول(ة) من المؤسسة الأصلية إلى المؤسسة المستقبلة بناء على طلب تحرره المؤسسة المستقبلة وذلك عبر السلم الإداري.

ونظرا لدقة مختلف العمليات المتعلقة بانتقال (أو تكرار، أو ولوج أقسام *MP) التلميذات و التلاميذ بين مختلف المؤسسات المحتضنة للأقسام التحضيرية للمدارس والمعاهد العليا، يرجى من كافة المسؤولين المعنيين بالإجراءات المحددة في هذه المذكرة، العمل على تطبيق مقتضياتها والحرص على احترام الأجل المحددة لها ضمانا لتكافؤ الفرص بين مختلف المترشحين، **والمسألة.**

كتابة الدولة المكلفة بالتعليم المدرسي
الكاتب العام

يوسف بلقاسمي